إننا عندما نتأمل دقة الجواب النبوى نعرف أن الرسول الكريم مشغول بأمته ، ولكنه ينظر إلى نفسه على أنه أخ لكل مؤمن . والأخ قد يتغير على أخيه ؛ لذلك لم يشأ الرسول الكريم أن يُخرج أمر المسلمين من يد الله ورحمته وهو الخالق الكريم إلى أمره هو صلى الله عليه وسلم .

إن الرسول يعرف أن الله أرحم بخلقه من أى إنسان ، حتى الرسول نفسه . نقول ذلك فى معرض حديثنا عن العنت الذى يمكن أن يصاحب الإنسان إن لم يرع حق الله فى مال اليتيم ؛ لأن الله عزيز حكيم ، وهو الحق الذى يغلب ولا يغلبه أحد . ونرى فى قول الحق : « إن الله عزيز حكيم » أن صفة العزة مؤازرة بصفة الحكمة .

وبعد ذلك يدخل معنا الحق سبحانه وتعالى فى مسألة جديدة لو نظرنا إليها لوجدناها أساس أى حركة فى الحياة وفى المجتمع ، إنها مسألة الزواج . ويريد سبحانه أن يضمن الاستقرار والسعادة للكائن الذى كرمه وجعله خليفة فى الأرض ، وجعل كل الأجناس مسخرة لخدمته .

إن الحق يريد أن يصدر ذلك الكائن عن ينبوع منهجى واحد ؛ لأن الأهواء المتضاربة هى التى تفسد حركة الحياة ، فأراد أن يصدر المجموع الإنسانى كله عن ينبوع عقدى واحد ، وأراد أن يحمى ذلك الينبوع من أن يتعثر بتعدد النزعات والأهواء ، لذلك ينبهنا الحق إلى هذا الموقف . إنه سبحانه يريد سلامة الوعاء الذى سيوجد ذلك الإنسان ، من بعد الزواج ، فبالزواج ينجب الإنسان وتستمر الحياة بالتكاثر . ولذلك لا بد من الدقة فى اختيار الينبوع الذى يأتى منه النسل ، فهو سبحانه يقول :

﴿ وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ ۚ وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ ۗ وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ

يُؤْمِنُواْ وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُوْلَٰٓئِكَ
يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ وَٱللَّهُ يَدْعُوٓاْ إِلَى ٱلْجَنَّةِ وَٱلْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِۦ
وَيُبَيِّنُ ءَايَٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٢٢١﴾

إن الحق يقول : « ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن » ، وهذه أول لبنة فى بناء الأسرة وبناء المجتمع ، لأنها لو لم تكن مؤمنة ، فماذا سوف يحدث ؟ إنها ستشرف على تربية الطفل الوليد إشرافا يتناسب مع إشراكها ، وأنت مهمتك كأب ومرب لن تتأتى إلا بعد مدة طويلة تكون فيها المسائل قد غرست فى الوليد ، فإياك أن يكون الرجل مؤمنا والمرأة مشركة ؛ لأن هذا يخل بنظام الأسرة فعمل الأم مع الولد يؤثر فى أوليات تكوينه إنه يؤثر فى قيمه ، وتكوين أخلاقه . وهذا أمر يبدأ من لحظة أن يرى ويعى ، والطفل يقضى سنواته الأولى فى حضن أمه ، وبعد ذلك يكبر ؛ فيكون فى حضن أبيه ، فإذا كانت الأم مشركة والأب مؤمنا فإن الإيمان لن يلحقه إلا بعد أن يكون الشرك قد أخذ منه وتمكن وتسلط عليه .

ونعرف أن الطفولة فى الإنسان هى أطول أعمار الطفولة فى الكائنات كلها ، فهناك طفولة تمكث ساعتين اثنتين مثل طفولة الذباب ، وهناك طفولة أخرى تستغرق شهراً ، وأطول طفولة إنما تكون فى الإنسان ؛ لأن هذه الطفولة مناسبة للمهمة التى سيقوم بها الإنسان ، كل الطفولات التى قبلها طفولات لها مهمة سهلة جدا ، إنما الإنسان هو الذى ستأتى منه القيم ، لهذا كانت طفولته طويلة ؛ إنها تستمر حتى فترة بلوغ الحلم . والحق هو القائل :

﴿ وَإِذَا بَلَغَ ٱلْأَطْفَٰلُ مِنكُمُ ٱلْحُلُمَ فَلْيَسْتَـْٔذِنُواْ كَمَا ٱسْتَـْٔذَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَذَٰلِكَ
يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٥٩﴾ ﴾

(سورة النور)

فكأن الطفل يظل طفلاً إلى أن يبلغ الحلم ، فكم سنة إذن ستمر على الطفل ؟. وكم سنة سوف يتغذى هذا الطفل من ينابيع الشرك إن كانت أمه مشركة ؟ إنها فترة طويلة لا يمكن له من بعد ذلك أن يكون مؤمنا غير مضطرب الملكات . وإن صلح مثل هذا الإنسان أن يكون مؤمنا فسيقوم إيمانه على القهر والقسر والولاية للأب ، وسيكون مثل هذا الإيمان عملية شكلية ليست مرتكزة ولا معتمدة على أساس صادق .

ونحن نعرف أن الثمرات التى ننعم نحن بأكلها لا يكون نضجها إلا حين تنضج البذرة التى تتكوّن منها شجرة جديدة ، وقبل ذلك تكون مجرد فاكهة فجة وليس لها طعم . وقد أراد الحق أن ينبهنا إلى هذا الأمر ليحرص الإنسان على أن يستبقى الثمرة إلى أن تنضج ويصير لها بذور .

إن المرأة لا تكون ثمرة طيبة إلا إذا أنجبت مثلها ولداً صالحا نافعا ، يريد الحق للنشء أن يكون غير مضطرب الإيمان ؛ لذلك يقول : « ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن » أى إياكم أن تنخدعوا بالمعايير الهابطة النازلة ، وعلى كلّ منكم أن يأخذ حكم الله : « ولأمة مؤمنة خير من مشركة ولو أعجبتكم » لأن إعجاب الإنسان بالمرأة بصرف النظر عن الإيمان سيكون إعجابا قصير العمر .

إن عمر الاستمتاع بالجمال الحسى للمرأة إن جمعنا لحظاته فلن يزيد مجموعه عن شهر من مجموع سنوات الزواج . فكل أسبوع يتم لقاء قد يستغرق دقائق وبعدها يذبل الجمال ، وتبقى القيم هى المتحكمة ، ونحن نجد المرأة حين تتزوج ، ثم يبطىء الحمل فإنها تعانى من القلق وكذلك أهلها .

إن الرجل إن كان قد تزوجها للوسامة والقسامة والقوام والعينين ، فهذا كله سيبرد ويهدأ بعد فترة ، ثم توجد مقاييس أخرى لاستبقاء الحياة ، وعندما يلتفت إليها الإنسان ولا يجدها فهو يغرق فى الندم ؛ لأنها لم تكن فى باله وقت أن اختار .

لذلك تريد المرأة أن تُمكن لنفسها بأن يكون عندها ولد لتربط الرجل بها ، وحتى

يقول المجتمع : « عليك أن تتحملها من أجل الأولاد » ! فالرجل بعد الزواج يريد قيماً أخرى غير القيم الحسية التى كانت ناشئة أولاً ، لذلك يحذرنا الله قائلاً : « ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمنّ » . وجاء قوله « حتى يؤمنّ » لأن الإسلام يَجُبُّ ما قبله ما دامت قد آمنت فقد انتهت المسألة .

وانظروا إلى دقة قوله سبحانه : « ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمنّ ولأمة مؤمنة خير من مشركة » أى إنّ الأمة المسلمة خير من حرة مشركة ، « ولو أعجبتكم » لقد جاء قول الحق هنا بمقاييس الإعجاب الحسى . ليلفتنا إلى أننا لا يصح أن نهمل مقاييس خالدة ونأخذ مقاييس بائدة وزائلة .

ثم يقول الحق : « ولا تُنكحوا المشركين حتى يؤمنوا » وهذا هو النظير فى الخطاب وهو ليس متقابلاً فهو لم يخاطب المؤمنات ألا ينكحن المشركين ، إنما قال : « ولا تُنكحوا المشركين حتى يؤمنوا » وتلك دقة فى الأداء هنا ؛ لأن الرجل له الولاية فى أن يُنكح ، فيأمره بقوله له : لا تُنكِح ، لكن المرأة ليس لها ولاية أن تُنكح نفسها . فنحن نعرف القاعدة الشرعية التى تقول : « لا نكاح إلا بولى » ، وهو لم يوجه حديثه للنساء ؛ لأن المرأة تتحكم فيها عاطفتها لكن وليها ينظر للأمر من مجموعة زوايا أخرى تحكم الموقف .

صحيح أننا نستأذن الفتاة البكر كى نضمن أن عاطفتها ليست مصدودة عن هذا الزواج ، لكن الأب أو ولى الأمر الرجل يقيس المسائل بمقاييس أخرى ، فلو تركنا للفتاة مقياسها لتهدم الزواج بمجرد هدوء العاطفة ، وساعة تأتى المقاييس العقلية الأخرى فلن تجد ذلك الزواج مناسباً لها فتفشل الحياة الزوجية .. لذلك يطالبنا الإسلام أن نستشير المرأة ، كيلا نأتيها بواحد تكرهه ، ولكن الذى يزوجها إلى ذلك الرجل هو وليها ؛ لأن له المقاييس العقلية والاجتماعية والخلقية التى قد لا تنظر إليها الفتاة ؛ فقد يبهرها فى الشاب قوامه وحسن شكله وجاذبية حديثه ، لكن عندما تدخل المسألة فى حركة الحياة ودوامتها قد تجده إنساناً غير جدير بها .

ولكى تكون المسألة مزيجاً من عاطفة بنت ، وعقل أب ، وخبرة أم ، كان لابد من

استشارة الفتاة ، وأن يستنير الأب برأى الأم ، ثم يقول الأب رأيه أخيراً ، وكل زواج يأتى بهذا الأسلوب فهو زواج يحالفه التوفيق ، لأن المعايير كلها مشتركة ، لا يوجد معيار قد اختل ؛ فالأب بنى حكماً على أساس موافقة الابنة ، أما إذا رفضت الفتاة وكانت معايير الأب صحيحة ، لكن الابنة ليس لها تقبل لهذا الرجل ؛ لذلك فلا يصح أن يتم هذا الزواج .

وكثير من الزيجات قد فشلت لأننا لم نجد من يطبق منهج الله فى الدخول إلى الزواج . وحين لا يطبقون منهج الله فى الدخول إلى الزواج ثم يُقَابَلون بالفشل ، فهم يصرخون منادين قواعد الإسلام لتنقذهم .

ونقول لهم : وهل دخلتم الزواج على دين الله ؟ إنكم مادمتم قد دخلتم الزواج بآرائكم المعزولة عن منهج الله فلتحلوا المسألة بآرائكم . فالدين ليس مسئولاً إلا عمّن يدخل بمقاييسه ، لكن أن تدخل على الزواج بغير مقاييس الله ثم تريد من الله أو من القائمين على أمر الله أن يحلوا لك المشاكل فذلك ظلم منك لنفسك وللقائمين على أمر الله . وإن لم تحدث مثل هذه المشكلات لكنا قد اتهمنا منهج الله . ولقلنا : قد تركنا منهج الله وسعدنا فى حياتنا . لذلك كان لابد أن تقع المشكلات .

إذن فقول الحق سبحانه وتعالى : « ولاتُنكحوا المشركات حتى يؤمن » هذه قضية لها سبب ، لكن العبرة فيها بعموم موضوعها لا بخصوص سببها ، لقد كان السبب فيها هو ما رُوِىَ أنه كان هناك صحابى اسمه مرثد بن أبى مرثد الغنوى بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى مكة ليخرج منها ناسا من المسلمين . وكان يهوى إمرأة فى الجاهلية اسمها « عناق » وكانت تحبه ، وساعة رأته أرادت أن تخلو به فقال لها : ويحك إن الإسلام قد حال بيننا ، فقالت له : تزوجنى ، فقال لها : أتزوجك لكن بعد أن أستأمر وأستأذن النبىّ صلى الله عليه وسلم ، فلما استأمره نزل قوله تعالى : « ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن ولأمة مؤمنة خير من مشركة ولو أعجبتكم » .

وقيل إن قوله تعالى: « ولأمة مؤمنة خير من مشركة ولو أعجبتكم » نزلت فى خنساء[1] وليدة سوداء كانت لحذيفة بن اليمان ، فقال لها حذيفة: يا خنساء قد ذكرت

(١) الخنس : انخفاض فى قصبة الأنف مع ارتفاع قليل فى طرف الأنف .

فى الملأ الأعلى مع سوادك ودمامتك وأنزل الله ذكرك فى كتابه ، فأعتقها حذيفة وتزوجها .

ويتابع الحق فيقول : « ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا ولعبد مؤمن خير من مشرك ولو أعجبكم » . إن المقاييس واحدة فى اختيار شريك الحياة ، إنها الرغبة فى بناء الحياة الأسرية على أساس من الخير ، وغاية كل شىء هى التى تحدد قيمته ، وليست الوسيلة هى التى تحدد قيمة الشىء ، فقد تسير فى سبيل وطريق خطر وغايته فيها خير ، وقد تسير فى سبيل مفروش بالورود والرياحين وغايته شر ، ولذلك يقول الحق : « أولئك يدعون إلى النار والله يدعو إلى الجنة والمغفرة بإذنه ويبين آياته للناس لعلهم يتذكرون » . والذين يدعون إلى النار هم أهل الشرك . أما الله فهو يدعو إلى الجنة ، والمغفرة تأتى بإذن الله أى بتيسير الله وتوفيقه . ونعرف جميعاً الحكمة التى قالها الإمام « على » كرم الله وجهه : لا خير فى خير بعده النار ، ولا شر فى شر بعده الجنة .

وقوله الحق : « لعلهم يتذكرون » ترد كثيراً ، هذا التذكر ماذا يفعل ؟ إن التذكر يُشعرك بأن القضية كانت معلومة والغفلة هى التى طرأت ، لكن الغفلة إذا تنبهت إليها ، فهى تذكرك ما كنت قد نسيته من قبل ، لكن إن طالت الغفلة ، ونسى الأصل فهذه هى الطامة ، التى تنطمس بها المسألة .

إذن فالتذكر يشمل مراحل : المرحلة الأولى : أن تعرف إن لم تكن تعرف ، أو تعلم إن كنت تجهل ، والمرحلة الثانية : هى أن تتذكر إن كنت ناسياً ، أو توائم بين ما تعلم وبين ما تعمل ؛ فالتذكر يوحى لك بأن توائم ما بين معرفتك وسلوكك حتى لا تقع فى الجهل ، والجهل معناه أن تعلم ما يناقض الحقيقة . لقد أراد الله أن يصون الإنسان الذى اختار الإيمان عندما حرم عليه الزواج بواحدة من أهل الشرك .

إن الحق سبحانه وتعالى يريد أن يضمن لمن جعله خليفة فى الأرض عقيدة واحدة يصدر عنها السلوك الإنسانى ؛ لأن العقائد إن توزعت حسب الأهواء فسيتوزع السلوك حسب الأهواء . وحين يتوزع السلوك تتعاند حركة الحياة ولا تتساند .

فيريد الحق سبحانه وتعالى أن يضمن وحدة العقيدة بدون مؤثر يؤثر فيها ؛ فشرط فى بناء اللبنة الأولى للأسرة ألّا ينكح مؤمن مشركة ؛ لأن المشركة فى مثل هذه الحالة ستتولى حضانة الطفل لمدة طويلة هى - كما قلنا - أطول أعمار الطفولة فى الكائن الحى . ولو كان الأب مؤمناً والأم مشركة فالأب سيكون مشغولاً بحركة الحياة فتتأصل عن طريق الأم معظم القيم التى تتناقض مع الإيمان .

وأراد الحق سبحانه وتعالى أيضا ألا تتزوج المؤمنة مشركاً ؛ لأنها بحكم زواجها من مشرك ستنتقل إليه وإلى بيئته المشركة وإلى أسرته . وسينشأ طفلها الوليد فى بيئة شركية فتتأصل فيه الأشياء القيمية التى تناقض الإيمان . ويريد الحق سبحانه وتعالى بهذه الصيانة ، أى بعدم زواج المؤمن من مشركة ، وبعدم زواج المؤمنة من مشرك ، أن يحمى الحاضن الأول للطفولة . وحين يحمى الحاضن الأول للطفولة يكون الينبوع الأول الذى يصدر عنه تربية عقيدة الطفل ينبوعا واحداً ، فلا يتذبذب بين عقائد متعددة . لذلك جاء قول الحق :

﴿ وَلَا تَنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَـٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ ۚ وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ ۗ وَلَا تُنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا۟ ۚ وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ ۗ أُو۟لَـٰٓئِكَ يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ ۖ وَٱللَّهُ يَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱلْجَنَّةِ وَٱلْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِۦ ۖ وَيُبَيِّنُ ءَايَـٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٢٢١﴾ ﴾

(سورة البقرة)

كل ذلك حتى يصون الحق البيئة التى ينشأ فيها الوليد الجديد . وعلينا أن نفهم أن الحق سبحانه وتعالى رخص للمؤمنين فى أن ينكحوا أهل الكتاب بقوله الحق :

﴿ ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَـٰتُ ۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ۖ وَٱلْمُحْصَنَـٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَـٰتِ وَٱلْمُحْصَنَـٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ مِن

قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِىٓ أَخْدَانٍ
وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ۝

(سورة المائدة)

وقد وقف العلماء من مسألة ترخيص الحق للمؤمنين فى أن يتزوجوا من أهل الكتاب موقفين : الموقف الأول : هو موقف مانع ؛ لأن بعض العلماء رأى أن أهل الكتاب قد ينحرفون فى معتقداتهم إلى ما يجعلهم فى الشرك ، وقالوا : وهل هناك شرك أكثر من أن تُدعى الربوبية لبشر ؟ والموقف الثانى : أجاز بعض العلماء أن يتزوج الإنسان من كتابية ويجب عليه أن يسألها أهى تدين بألوهية أحد من البشر أم تدين بالله الواحد القهار ؟ فإن كانت المسألة مجرد الخلاف فى الرسول فالأمر يهون ، أما إن كانت تؤمن بألوهية أحد من البشر بجانب الله فقد دخلت فى الشرك وعلى المؤمن أن يحتاط .

وإذا كان للرجل الولاية وله أن يتزوج بكتابية فهو غالباً ما ينقلها إلى بيته هو وستكون البيئة المؤثرة واحدة ، ووجود الولاية للأب مع الوجود فى البيئة الإيمانية سيؤثر ويخفف من تأثير الأم الكتابية على أولادها ، وإن كان على الانسان أن يتيقظ إلى أنّ هناك مسالك تتلطف وتتسلل ناحية الشرك ، فمن الخير أن يبتعد المسلم عن ذلك ، وأن يتزوج ويعصم ويعفّ فتاة مسلمة .

وحين يحمى الحق سبحانه وتعالى الحضانة الأولى للطفل فهو يريد أن يرى فى الطفل عدم التوزع ، وعدم التمزق ، وعدم التنافر بين ملكاته . وحين نضمن للطفل التواجد والنشأة فى بيئة متآلفة فهو ينشأ طفلاً سوياً . والإسلام يريد أن يحافظ على سويّة هذا الطفل . ويقول بعض الناس : ولماذا لا نوجد محاضن جماعية ؟ وكأنهم بذلك يريدون أن يحلوا الإشكال .

نقول لهم : إن الإشكال لم يحل عند الذين فعلوا ذلك من قبلنا ، ولذلك فعندما نقرأ مؤلفاتهم مثل كتاب « أطفال بلا أسر » فسنجد أن الطفولة عندهم معذبة . ولماذا

نذهب بعيداً ؟ إننا عندما نتتبع كيفية النشأة الجماعية للأطفال فى إسرائيل فالبحوث العلمية تؤكد على أن الأطفال يعيشون فى بؤس رهيب لدرجة أن التبول اللا إرادى ينتشر بينهم حتى سن الشباب .

وكيف يغيب عن بالنا أن الطفل يظل حتى تصل سنه إلى عامين أو أكثر وهو يطلب ألا يشاركه فى أمه أحد ، حتى وإن كان أخاً له فهو يغار منه فما بالك بأطفال متعددين تقوم امرأة ليست أمهم برعايتهم ؟ ولا يغنى عن حنان الأم حنانُ مائة مربية ؛ فليس للمربيات جميعاً قلب الأم التى ولدت الطفل ، فالحنان الذى تعطيه الأم ليس حناناً شكلياً ولا وظيفياً ، ولكنه طبيعة حياة خلقها الله لتعطى العطاء الصحيح ، لذلك لابد من إعطاء الطفل فترة يشعر فيها بأن أمه التى ولدته له وحده ، ولا يشاركه فيها أحد حتى لو كان أخاً له ، وتمر عليه فترة بعد أن يخرج من مهد الطفولة الأولى إلى الشارع ليجد حركة الحياة ، ويجد القائمين على حركة الحياة هم الرجال وآباء أمثاله من الأطفال فيحب بعد ذلك أن يُنسب إلى أب له كيان معروف فى المجتمع الخارجى .

فمن مقومات تكوين الطفل أن يشعر أن له أمّاً لا يشاركه فيها أحد ، وأنّ له أباً لا يشاركه فيه أحد . وإن شاركه فيهما أحدٌ فهم إخوته ويضمهم ويشملهم جميعا حنان الأم ورعاية الأب . لقد اعترف أهل العلم بتربية الأطفال أن احتياج الطفل لأمه هو احتياج هام وأساسى للتربية لمدة عامين وبضعة من الشهور ، والحق تبارك وتعالى حين أنزل على رسوله قبل أربعة عشر قرناً من الآن ؛ القول الحكيم الصادق بيّن هذه الحقيقة واضحة فى أجلى صورها :

﴿ وَوَصَّيْنَا الْإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ (١٥) ﴾

(سورة الأحقاف)

إن الأم هى الحاضنة الطبيعية للطفل كما أرادها الحق . إذن ، فالحق يريد أن يحمى اللبنة الأولى فى تكوين المجتمع وهى الأسرة فى البناء العقدى من أن تتأثر بالشرك ، ويريد أن يحفظ للأسرة كياناً سليماً .

ويعالج الحق بعد ذلك قضية التواصل مع المرأة أثناء فترة الحيض فيأتى التشريع ليقنن هذه المسألة لأن الإسلام جاء وفى الجو الاجتماعى تياران :

تيار يرى أن الحائض هى امرأة تعانى من قذارة ، لذلك لا يمكن للزوج أن يأكل معها أو يسكن معها أو يعاشرها أو يعيش معها فى بيت واحد وكذلك أبناؤه . وتيار آخر يرى المرأة فى فترة الحيض امرأة عادية لا فرق بينها وبين كونها غير حائض أى تباشر حياتها الزوجية مع زوجها دون تحوط أو تحفظ . كان الحال ـ إذن ـ متأرجحا بين الإفراط والتفريط ، فجاء الإسلام ليضع حداً لهذه المسألة فيقول الحق سبحانه وتعالى :

﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ ۖ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ۖ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ ﴿٢٢٢﴾ ﴾

حين تقرأ « هو أذى » فقد أخذت الحكم ممن يُؤمنُ على الأحكام ، ولا تناقش المسألة ، ومهما قال الطب من تفسيرات وتعليلات وأسباب نقل له : لا ، الذى خلق قال : « هو أذى » . والمحيض يطلق على الدم ، ويراد به ـ أيضا ـ مكان الحيض ، ويراد به زمان الحيض .

وقوله الحق عن المحيض إنه أذى يهيء الذهن لأن يتلقى حكما فى هذا الأذى ، وبذلك يستعد الذهن للخطر الذى سيأتى به الحكم . وقد جاء الحكم بالحظر والمنع بعد أن سبقت حيثيته .

إن الحق سبحانه وتعالى وهو الخالق أراد أن تكون عملية الحيض فى المرأة عملية كيماوية ضرورية لحياتها وحياة الإنجاب . وأمر الرجال أن يعتزلوا النساء وهن حوائض ؛ لأن المحيض أذى لهم . لكن هل دم الحيض أذى للرجال أو للنساء ؟ إنه أذى للرجال والنساء معا ؛ لأن الآية أطلقت الأذى ، ولم تحدد من المقصود به . والذى يدل على ذلك أن الحيض يعطى قذارة للرجل فى مكان حساس هو موضع الإنزال عنده ، فإذا وصلت إليه الميكروبات تصيبه بأمراض خطيرة .

والذى يحدث أن الحق قد خلق رحم المرأة وفى مبيضيها عدد محدد معروف له وحده سبحانه وتعالى من البويضات ، وعندما يفرز أحد المبيضين البويضة فقد لا يتم تلقيح البويضة ، فإن بطانة الرحم المكون من أنسجة دموية تقل فيها نسبة الهرمونات التى كانت تثبت بطانة الرحم ، وعندما تقل نسبة الهرمونات يحدث الحيض .

والحيض هو دم يحتوى على أنسجة غير حية ، وتصبح منطقة المهبل والرحم فى حالة تهيج ، لأن منطقة المهبل والرحم حساسة جدا لنمو الميكروبات المسببة للالتهابات سواء للمرأة ، أو للرجل إنْ جامع زوجته فى فترة الحيض . والحيض يصيب المرأة بأذى فى قوتها وجسدها ؛ بدليل أن الله رخص لها ألا تصوم وألّا تصلى . إذن فالمسألة منهكة ومتعبة لها ، فلا يجوز أن يرهقها الرجل بأكثر مما هى عليه .

إذن فقوله تعالى : « هو أذى » تعميم بأن الأذى يصيب الرجل والمرأة . وبعد ذلك بيّن الحق أن كلمة « أذى » حيثية تتطلب حكما يرد ، إما بالإباحة وإما بالحظر ، ومادام هو أذى فلا بد أنْ يكون حظراً .

يقول عز وجل : « فاعتزلوا النساء فى المحيض ولا تقربوهن » والذى يقول : إنّ المحيض هو مكان الحيض يبنى قوله بأن المحرم هو المباشرة الجنسية ، لكن ما فوق

السرة وما فوق الملابس فهو مباح ، فقوله الحق : « ولا تقربوهن » أى لا تأتوهن فى المكان الذى يأتى منه الأذى وهو دم الحيض . « حتى يطهرن فإذا تطهرن فأتوهن من حيث أمركم الله ».و« يطهرن » من الطهور مصدر طَهَر يطهر ، وعندما نتأمل قوله : « فإذا تطهرن » نجد أنه لم يقل : « فإذا طهرن » ، فما الفرق بين « طهر » و« تطهر » ؟

إنّ « يطهرن » معناها امتنع عنهن الحيض ، و« تطهرن » يعنى اغتسلن من الحيض ؛ ولذلك نشأ خلاف بين العلماء ، هل بمجرد انتهاء مدة الحيض وانقطاع الدم يمكن أن يباشر الرجل زوجته ، أم لا بد من الانتظار حتى تتطهر المرأة بالاغتسال ؟.

وخروجا من الخلاف نقول : إن قوله الحق : « تطهرن » يعنى اغتسلن فلا مباشرة قبل الاغتسال . ومن عجائب ألفاظ القرآن أن الكلمات تؤثر فى استنباط الحكم ، ومثال ذلك قوله تعالى :

﴿ إِنَّهُۥ لَقُرْءَانٌ كَرِيمٌ ﴿٧٧﴾ فِى كِتَـٰبٍ مَّكْنُونٍ ﴿٧٨﴾ لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُطَهَّرُونَ ﴿٧٩﴾ ﴾

(سورة الواقعة)

ما المقصود إذن ؟ هل المقصود أن القرآن لا يمسكه إلا الملائكة الذين طهرهم الله من الخبث ، أو أن للبشر أيضا حق الإمساك بالمصحف لأنهم يتطهرون ؟ بعض العلماء قال : إن المسألة لابد أن ندخلها فى عموم الطهارة ، فيكون معنى « إلا المطهرون » أى الذين طهرهم مَن شرع لهم التطهير ؛ ولذلك فالمسلم حين يغتسل أو يتوضأ يكون قد حدث له أمران : التطهر والطهر .

فالتطهر بالفعل هو الوضوء أو الاغتسال ، والطهر بتشريع الله ، فكما أن الله طهر الملائكة أصلا فقد طهرنا معشر الإنس تشريعا ، وبذلك نفهم الآية على إطلاقها ونرفع الخلاف . وقول الحق فى الآية التى نحن بصدد خواطرنا عنها : « حتى يَطّهّرن » ، أى حتى يأذن الله لهن بالطهر ، ثم يغتسلن استجابة لتشريع الله لهن بالتطهر . « فأتوهن من حيث أمركم الله » يعنى فى الأماكن الحلال .

« إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين » وأراد الحق تبارك وتعالى أن يدخل عليك أنسا ، فكما أنه طلب منك أن تتطهر ماديا فهو سبحانه قبل أيضاً منك أن تتطهر معنويا بالتوبة ، لذلك جاء بالأمر حسيا ومعنويا . وبعد ذلك جاء الحق سبحانه وتعالى بحكم جديد ، هذا الحكم ينهى إشكالا أثاره اليهود .

وقد كان اليهود يشيرون أن الرجل إذا أتى امرأته من خلف ولو فى قُبلها ـ بضم القاف ـ جاء الولد أحول . و« القُبل » هو مكان الإتيان ، وليس معناه الإتيان فى الدبر والعياذ بالله كما كان يفعل قوم لوط . ولمّا كان هذا الإشكال الذى أثاره اليهود لا أساس له من الصحة فقد أراد الحق أن يرد على هذه المسألة فقال :

﴿ نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ ۖ وَقَدِّمُوا۟ لِأَنفُسِكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّكُم مُّلَٰقُوهُ ۗ وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٢٢٣﴾ ﴾

إن الحق سبحانه وتعالى يفسح المجال للتمتع للرجل والمرأة على أى وجه من الأوجه شريطة أن يتم الإتيان فى محل الإنبات . وقد جاء الحق بكلمة « حرث » هنا ليوضح أن الحرث يكون فى مكان الإنبات . « فأتوا حرثكم » وما هو الحرث ؟ الحرث مكان استنبات النبات ، وقد قال تعالى :

﴿ وَيُهْلِكَ ٱلْحَرْثَ وَٱلنَّسْلَ ۗ ﴾

(من الآية ٢٠٥ سورة البقرة)

فأتوا المرأة فى مكان الزرع ، زرع الولد ، أما المكان الذى لا ينبت منه الولد فلا تقربوه . وبعض الناس فهموا خطأ أن قوله : « فأتوا حرثكم أنّى شئتم » معناها إتيان المرأة فى أى مكان ، وذلك خطأ ؛ لأن قوله : « نساؤكم حرث لكم » يعنى محل

استنبات الزرع ، والزرع بالنسبة للمرأة والرجل هو الولد ، فأتها فى المكان الذى ينجب الولد على أى جهة شئت .

ويتابع الحق : « وقدموا لأنفسكم » أى إياك أن تأخذ المسألة على أنها استمتاع جنسى فحسب ، إنما يريد الحق سبحانه وتعالى بهذه اللذة الجنسية أن يحمى متاعب ما ينشأ من هذه اللذة ؛ لأن الذرية التى ستأتى من أثر اللقاء الجنسى سيكون لها متاعب وتكاليف ، فلو لم يربطها الله سبحانه وتعالى بهذه اللذة لزهد الناس فى الجماع .

ومن هنا يربط الحق سبحانه وتعالى بين كدح الآباء وشقائهم فى تربية أولادهم بلذة الشهوة الجنسية حتى يضمن بقاء النوع الإنسانى . ومع هذا يحذرنا الحق أن نعتبر هذه اللذة الجنسية هى الأصل فى إتيان النساء فقال : « وقدموا لأنفسكم » ، يعنى انظروا جيداً إلى هذه المسألة على ألا تكون هى الغاية ، بل هى وسيلة ، فلا تقلبوا الوسيلة إلى الغاية ، « وقدموا لأنفسكم » أى ادخروا لأنفسكم شيئاً ينفعكم فى الأيام المقبلة .

إذن، فالأصل فى العملية الجنسية الإنجاب . « وقدموا لأنفسكم » أى لا تأخذوا المتاع اللحظى العاجل على أنه هو الغاية بل خذوه لما هو آت . وكيف نقدم لأنفسنا ؟ أو ماذا نفعل ؟ حتى لا نشقى بِمَنْ يأتى ، وعليك أن تتبين هذه العملية فقدم لنفسك شيئاً يريحك ، وافعل ما علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم . . ساعة تأتى لهذه النعمة وتقترب من زوجتك لابد أن تسمى الله وتقول : « اللهم جنبنى الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنى » ، وعندما يأتى المسلم أهله وينشأ وليده فلن يكون للشيطان عليه دخل . وقال بعض العلماء : لا يمكن أن يؤثر فيه سحر ، لماذا كل ذلك ؟ .

لأنك ساعة استنبته أى زرعته ، ذكرت المُنْبِتَ وهو الله عز وجل . وما دمت ذكرت المنبت الخالق فقد جعلت لابنك حصانة أبدية . وعلى عكس ذلك ينشأ الطفل الذى ينسى والده الله عندما يباشر أهله فيقع أولاده فريسة للشياطين .

« وقدموا لأنفسكم » أى قدموا لها ما يريحكم وما يطيل أمد حياتكم وأعمالكم فى

الحياة ؛ لأنك عندما تقبل على المسألة بنية إنجاب الولد ، -وتذكر الله وتستعيذ من الشيطان فينعم عليك الخالق بالولد الصالح ، هذا الولد يدعو لك ، ويعلم أولاده أن يدعوا لك ، وأولاد أولاده يدعون لك ، وتظل المسألة مسلسلة فلا ينقطع عملك إلى أن تقوم الساعة ، وهنا تكون قدمت لنفسك أفضل ما يكون التقديم .

وهب أنك رُزقت المولود ثم مات ففجعت به واسترجعت واحتسبته عند ربك ، إنك تكون قد قدمته ، ليغلق عليك بابا من أبواب النيران . إذن فكل أمر لابد أن تذكرفيه « وقدموا لأنفسكم » .

ويقول الحق : « واتقوا الله واعلموا أنكم ملاقوه وبشر المؤمنين » معنى « اتقوا الله » أى إياكم أن تغضبوا ربكم فى أى عمل من هذه الأعمال ، وكن أيها المسلم فى هذه التقوى على يقين من أنك ملاقى الله ، ولا تشك فى هذا اللقاء أبداً . ومادمت ستتقى الله وتكون على يقين أنك تلاقيه لم يبق لك إلا أن تُبشَّر بالجنة . وبعد ذلك يقول الحق سبحانه :

﴿ وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَن تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٢٤﴾ ﴾

وفى الآية ثلاثة أشياء : أولا : أن تبروا ، أى أن تفعلوا البر . والبر قد يكرهه الإنسان لأنه شاق على النفس . ثانيا : أن تتقوا ، أى أن تتجنبوا المعاصى ، والتقوى تكون أيضا شاقة فى بعض الأحيان . ثالثا : أن تصلحوا بين الناس ، أى أن تصلحوا ذات البيْن ، وقد يكون فى الإصلاح بين الناس مئونة وذلك بعد أن تمتنعوا أن تجعلوا الله عرضة للقسم .

وحين يقول الحق : « ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم » فالعرضة هى الحجاب ،

وهى ما يعترض بين شيئين ، « وعرضة » هى - أيضا - الأمر الصالح لكل شيء ، فيقال : « فلان عرضة لكل المهمات » . أى صالح. والعرضة - كما عرفنا - هى ما اعترض بين شيئين ، كأن يضع الإنسان يده على عينيه فلا يرى الضوء ، هنا تكون اليد « عُرضة » بين عينى الإنسان والشمس . إن الإنسان يحجب بذلك عن نفسه الضوء .

كأن الحق يقول : « أن لا أريد أن تجعلوا اليمين عرضة بين الإنسان وفعل الخير والبر والتقوى » . فعندما يطلب منك واحد أن تبر من أساء إليك فقد تقول : « أنا أقسمت ألا أبر هذا الإنسان » إنك بذلك جعلت اليمين بالله مانعاً بينك وبين البر .

ويريد الحق بذلك القول أن ينبهنا إلى أن القسم به لا يجوز فى منع البر أو صلة الرحم أو إصلاح بين الناس . . ومن حلف على شيء فرأى غيره خيرا منه فليفعل الخير وليكفر عن يمينه،لماذا ؟ لأن المؤمن عندما يحلف على ألا يفعل خيراً فهو يضع الله مانعاً بينه وبين الخير ، وبذلك يكون قد ناقض المؤمن نفسه بأن جعل المانع هو الحلف بالله . إن الله هو صاحب الأمر بالبر والتقوى والإصلاح بين الناس . لذلك فالحق يقول : « ولاتجعلوا الله عُرضة لأيمانكم » . أى أن الحق يريد أن يحمى عمليات البر والتقوى والإصلاح بين الناس .

إنك إن حلفت أيها المؤمن ألا تفعل هذه العمليات،فالحق يريد لك أن تحنث فى هذا القسم وأن تفعل البر والتقوى والإصلاح بين الناس حتى لا تتناقض مع تشريع الله . ونحن عندما نجد المجتمع وقد صنع فيه كل فرد البر ، واتقى فيه كل إنسان المعاصي ، ورأى فيه كل إنسان نزاعاً بين جماعتين فأصلح هذا النزاع ، أليس هذا دخولا فى السلم كافة . إذن فالحق يريد أن يستبقى للناس ينابيع الخير وألا يسدوها أمام أنفسهم .

إن الحق هو الآمر بألا يجعل المؤمن اليمين مانعاً بين الإنسان والبر ، أو بين الإنسان والتقوى ، أو بين الإنسان والإصلاح بين الناس . ويتساهل الإسلام فى

مسألة التراجع والحنث فى البر فيقول السلف الصالح : « لا حنث خير من البر ».إذن فالمجتمع الذى فيه صنع البر ، وتقوى المعاصى ، والصلح بين المتخاصمين يدخل فى إطار :

﴿ ٱدْخُلُوا۟ فِى ٱلسِّلْمِ كَآفَّةً ﴾

(من الآية ٢٠٨ سورة البقرة)

والإنسان قد يتعلل بأى سبب حتى يبتعد عن البر أو التقوى أو الإصلاح بين الناس ، بل يعمل شيئاً يريحه ويخلع عليه أنه ممتثل لأمر الله ، ولنضرب لذلك مثلا . سيدنا أبو بكر الصديق رضى الله عنه بعد أن جاء مسطح بن أثاثة واشترك مع من خاضوا فى الإفك الذى اتهموا فيه أم المؤمنين السيدة عائشة رضى الله عنها .

وخلاصة الأمر أن عائشة رضى الله عنها زوجة رسول الله صلى الله عليه وسلم . كانت قد خرجت مع الرسول الكريم فى غزوة « بنى المصطلق » وكان الأمر بالحجاب قد نزل ، لذلك خرجت عائشة رضى الله عنها فى هودج .

وقام الرسول بغزوته وحان وقت العودة . وفقدت عائشة عقداً لها . وكانت رضى الله عنها خفيفة الوزن ؛ لأن الطعام فى تلك الأيام كان قليلا . راحت عائشة رضى الله عنها تبحث عن عقدها المفقود ، وعندما حملوا هودج عائشة رضى الله عنها لم يفطنوا أن عائشة ليست به . ووجدت عائشة عقدها المفقود ، وكان جيش رسول الله قدابتعد عنها . وظنت أنهم سيفتقدونها فيرجعون إليها . وكان خلف الجيش صفوان ابن المعطل السلمى وعرفته عائشة وأناخ راحلته وعادت عائشة إلى المدينة . ودار حديث الإفك بوساطة عبدالله بن أُبَىّ بن سلول رأس النفاق .

وكان الغم والحزن يصيبان السيدة عائشة طوال مدة كبيرة وأوضح الحق كذب هذا الحديث . وذاع ما ذاع عن أم المؤمنين عائشة وهى زوجة رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن تكون بنت أبى بكر . وأبو بكر صِدِّيق رسول الله صلى الله عليه وسلم

ولو أن غير عائشة حدث لها ما حدث لعائشة لكان موقف أبي بكر هو موقفه عندما جاء قريبه مسطح بن أثاثة واشترك في حديث الإفك مع من اشتركوا ثم يبرىء الله عائشة وينزل القول الذى يثبت براءة أم المؤمنين فى حديث الإفك ، وحين يبرئها الله يأتى أبو بكر وكان ينفق على مسطح فيقطع عنه النفقة ويقول : « والله لا أنفق عليه أبداً » لماذا ؟ لأنه اشترك فى حديث الإفك . والمسألة فى ظاهرها ورع . لذلك سيمتنع عن النفقة على مسطح بن أثاثة لأن مسطحاً خاض فى الإفك . لكن انظر إلى مقاييس الكمال والجمال والفضائل عند الله فقد أوضح الحق أن هذا طريق ، وذاك طريق آخر ، فيقول سبحانه وتعالى :

﴿ وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُواْ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ وَٱلسَّعَةِ أَن يُؤْتُوٓاْ أُوْلِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ وَلْيَعْفُواْ وَلْيَصْفَحُوٓاْ ۗ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٢﴾ ﴾

(سورة النور)

فإذا كنت تحب أن يغفر الله لك ، أفلا تغفر لمن فعل معك سيئة ؟ . ومادمت تريد أن يغفر الله لك فاغفر للناس خطأهم . قالها الحق عز وجل لأبى بكر ؛ لأنه وقف موقفاً من رجل خاض فى الإفك مع من خاض ومع ذلك يبلغه أن ذلك لا يصح .

قوله تعالى : « ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم أن تبروا » لا تقل:إنى حلفت بالله على ألا أفعل ذلك الخير؛لا . افعله فالله يرضى لك أن تحنث وتكفر عن يمينك .

« ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم أن تبروا وتتقوا وتصلحوا بين الناس والله سميع عليم » . إن الله عز وجل يبلغنا : أنا لا أريد أن تجعلوا الحلف بى عُرضة ، يعنى حاجزاً أو مانعاً عن فعل الخير . مثلاً لو طُلب منك أن تبر شخصاً أساء إليك فلا تقل : حلفت ألا أبرّ به لأنه لا يستحق ، عندها تكون قد جعلت اليمين بالله مانعاً للبر . وكأن الحق سبحانه وتعالى يريد أن يقول لك : لا ، أنا متجاوز عن اليمين بى ؛ إن حلفت ألا تبر أو لا تتقى أو لا تصل رحماً أو لا تصلح بين اثنين ، أنا تسامحت فى اليمين .

والحديث يقول : (من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذى هو خير وليكفر عن يمينه)[1] وهكذا يحمى الله سبحانه وتعالى فعل البر ويحمى التقوى ويحمى عمليات الإصلاح بين الناس ، ولو كنت قد حلفت بالله ألا تفعلها،لماذا ؟ لأنك عندما تحلف بالله ألا تفعل ، وتجعل الله سبحانه وتعالى هو المانع ، فقد ناقضت التشريع نفسه ؛ لأن الله هو الآمر بالبر والإصلاح والتقوى ، فلا تجعل يمين البشر مانعا من تنفيذ منهج رب البشر .

« ولا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم أن تبروا وتتقوا وتصلحوا بين الناس » إن حلفت على ترك واجب وجب أن ترجع فى اليمين . احنث فيه وكفر عنه ، والحكم نفسه يسرى على الذى يمنع ممتلكاته كالدابة أو الماكينة أو السيارة من انتفاع الناس بها بحجة أنه حلف ألا يعيرها لأحد ، وذلك أمر يحدث كثيراً فى الأرياف .

ويختم الحق سبحانه وتعالى الآية بالقول الكريم : « والله سميع عليم » . إنه سبحانه سميع باليمين الذى حلفته ، وعليم بنيتك إن كانت خيراً أو شراً فلا تتخذ اليمين حجة لأن تمنع البر والتقوى والإصلاح . والحق سبحانه وتعالى عندما يتكلم عن اليمين يعطينا أصلاً من أصول اعتبار اليمين هل هو يمين حقا أو لغو ، ومن رحمة الله أنه سبحانه وتعالى لم يأخذ إلا باليمين الذى عُقد القلب عليه ، أى الذى يقصد صاحبه ألا يحنث فيه ، أما لغو اليمين فقد تجاوز الله عنه .

مثلاً ، الأيْمان الدارجة على ألسنة الناس كقولهم : « والله لو لم تفعل كذا لفعلت معك كذا » ، « والله سأزورك » ، « والله ما كان قصدى » أو الحلف بناءً على الظن ؛ كأن تحلف بقولك : « والله حدث هذا » وأنت غير متأكد من تمام حدوثه ، لكن ليس فى مقصدك الكذب .

أما اليمين الغموس فهى الحلف والقسم الذى تعرف كذبه وتحلف بعكس ما تعرف ، كأن تكون قد شاهدت واحداً يسرق أو يقتل وتحلف بالله أنه لم يسرق أو لم يقتل . من أجل ذلك كله يحسم الله سبحانه وتعالى هذه القضية بقوله :

(١) هذا الحديث أخرجه الإمام مسلم والترمذى والإمام أحمد فى مسنده عن أبى هريرة .

﴿ لَّا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ ۗ وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿٢٢٥﴾ ﴾

وكان من المناسب أن تأتى هذه الآية بعد كل ما سبق لأنه سبحانه أوضح لنا اليمين التى لا تقع وكأنه قال لنا : ارجعوا فيها واحنثوا وسأقبل رجوعكم فى مقابل أن تبروا وتتقوا وتصلحوا ، فإذا كان قد قبل تراجعنا عن هذا اليمين فلأن له مقابلا فى فعل الخير . وقوله الحق : « بما كسبت قلوبكم » هو المعنى نفسه لقوله تعالى :

﴿ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ الْأَيْمَانَ ۖ ﴾

(من الآية ٨٩ سورة المائدة)

أى الشىء المعقود فى النفس والذى رسخ داخل نفسك ، لكن الشىء الذى يمر على اللسان فلا يؤاخذنا الله به . « لا يؤاخذكم الله باللغو فى أيمانكم » والأيمان جمع يمين ، واليمين : هو الحلف أو القسم ، وسمى يمينا ؛ لأنهم كانوا قديماً إذا تحالفوا ضرب كل امرىء منهم يمينه على يمين صاحبه ، وذلك لأن اليمين هى الجارحة الفاعلة .

وبالمناسبة ، فالجارحة الفاعلة إياك أن تظن أنها تفعل بالرياضة والتدريب ، وإنما هى تفعل بالخلق أى كما خلقها الله ، فهى مجبرة على الفعل حسب خلقتها .

ولذلك عندما تجد إنسانا ويده اليمنى لا تعمل ويزاول أعماله بيده اليسرى فلا تحاول أن تجعله يستخدم اليمنى بدلا من اليسرى ؛ لأن محاولتك عبث لن يجدى ؛ لأن السبب فى أنه يستخدم اليسرى بدلا من اليمنى سبب خلقى ، فالجهاز الخاص بالتحكم فى الحركة فى المخ هو الذى يقر هذا الأمر : إن كان مخلوقا فى النصف الأيمن من المخ كانت اليد اليمنى هى الفاعلة ، وإن كان مخلوقا فى النصف

الأيسر من المخ فاليد اليسرى هى التى تعمل .

لذلك تجد الـذى يكتب بيده اليـسرى يتقن الكتـابة بها أفـضل من الذى يكتب باليمنى فى بعـض الأحيان ، ومن هنا نقـول : إنه من الخطأ أن تحاول تغيـير سلوك الذى يعمل بيده اليسرى بدلاً من اليمنى ؛ لأن ذلك عبث لن يصل لنتيجة .

وأحياناً تجد الجهاز المتحكم فى حـركة اليدين موجوداً فى منتصف ووسط المخ، فيرسل حركات مـتوازنة لليد اليمنى واليد اليسرى معـاً ، ولذلك تجد شخصاً يكتب بيديه اليمنى واليسرى معاً بالسرعة نفسها وبالإتقان نفسه ، ويؤدى بهما الأعمال بتلقائية عادية ، ولله فى خلقه شئون ، فهو يعطينـا الدليل على أنه لا تحكمه قواعد ، فهو قادر على أن يجـعل اليد اليـمنى تعمـل ، وقادر على أن يجـعل اليد اليـسرى تعـمل، أو يجعلهما يعـملان معاً بالقوة نفسهـا ، أو يجعل كلتا اليدين غير قابـلتين للعمل . إنها ليست عملية آلية خارجة عن إرادة الله ، بل كل شىء خاضع لإرادته سبحانه .

« لا يؤاخذكم الله باللغو فى أيمانكم » المقصود به الحلف ، والحلف من معانيه التقوية ، وهى مأخوذة من الحِلْف ، وهو أن يتـحالف الناس على عمل ما . ونحن عندما نتحـالف على عمل فنحن نقسِّم العمل بيننا ، وعندمـا نفعل ذلك يسهل علينا جميعاً أن نفعله .

« لا يؤاخذكم الله باللغـو فى أيمانكم ولكن يؤاخذكم بما كـسبت قلوبكم والله غفور حليم » والكسب عملية إرادية . لأنك ساعـة تقسم بالله دون أن تقصد فهو لا يؤاخذك ، وهذا دليل عـلى أن الله واسع حليم . ويقول الحق سبـحانه وتعـالى بعد ذلك :

﴿ لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ تَرَبُّصُ
أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِن فَآءُو فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٢٦﴾ ﴾

يؤلون : أى يحلفون ألا يقربوا أزواجهن فى العملية المخصوصة ، ويريد الرجل أحيانا أن يؤدب زوجته فيهجرها فى الفراش بلا يمين ، وبدون أن يحلف . وبعض الناس لا يستطيعون أن يمتنعوا عن نسائهم من تلقاء أنفسهم ، فيحلفون ألا يقربوهن حتى يكون اليمين مانعا ومشجعا له على ذلك . وكان هذا الأمر مألوفا عند العرب قبل الإسلام .

كان الرجل يمتنع عن معاشرة زوجته فى الفراش أى فترة من الزمن يريدها ، وبعضهم كان يحلف ألا يقرب زوجته زمنا محدداً ، وقبل أن ينتهى هذا الزمن يحلف يمينا آخر ليزيد المدة فترة أخرى ، وهكذا حتى أصبحت المسألة عملية إذلال للمرأة ، وإعضالا لها ، وامتناعا عن أداء حقها فى المعاشرة الزوجية . وكان ذلك إهدارًا لحق الزوجة فى الاستمتاع بزوجها .

ويريد الحق سبحانه وتعالى أن ينهى هذه المسألة ، وهو سبحانه لا ينهيها لحساب طرف على طرف ، وإنما بعدل الخالق الحكيم الرحيم بعباده . وكان من الممكن أن يجرمها ويحرمها نهائيا ويمنع الناس منها . لكنه سبحانه عليم بخفايا وطبيعة النفوس البشرية ، فقد ترى امرأة أن تستغل إقبال الرجل عليها ، إما لجمال فيها أو لتوقد شهوة الرجل ، فتحاول أن تستذله ؛ لذلك أعطى الله للرجل الحق فى أن يمتنع عن زوجته أربعة أشهر ، أمّا أكثر من ذلك فالمرأة لا تطيق أن يمتنع زوجها عنها .

« للذين يؤلون من نسائهم تربص أربعة أشهر فإن فاءوا فإن الله غفور رحيم » والإسلام يريد أن يبنى الحياة الزوجية على أساس واقعى لا على أفكار مجنحة ومجحفة لا تثبت أمام الواقع ، فهو يعترف بالميول فيعليها ولكن لا يهدمها ، ويعترف بالغرائز فلا يكتمها ولكن يضبطها .

وهناك فرق بين الضبط والكبت ؛ فإن الكبت يترك الفرصة للداء ليستشرى خفيا حتى يتفجر فى نوازع النفس الإنسانية تفجرا على غير ميعاد وبدون احتياط ، لكن الانضباط يعترف بالغريزة ويعترف بالميول ، ويحاول فقط أن يهديها ولا يهدمها . ويخضع البشر فى كل أعمالهم لهذه النظرية حتى فى صناعتهم ، فالذين يصنعون

المراجل البخارية مثلا يجعلون فى تلك المراجل التى يمكن أن يضغط فيها الغاز ضغطا فيفجرها يجعلون لها متنفسا حتى يمكن أن يخفف الضغط الزائد إن وُجد ، وقد يصممون داخلها نظاما آليا لا يتدخل فيه العقل بل تحكم الآلة نفسها .

والحق سبحانه وتعالى وضع نظاما واضحا فى خلقه الذين خلقهم ، وشرع لهم تكوين الأسرة على أساس سليم . وبنى الإسلام هذا النظام أولا على سلامة العقيدة ونصاعتها ووحدتها حتى لا تتوزع المؤثرات فى مكونات الأسرة ، لذلك منع المسلم من أن يتزوج من مشركة ، وحرم على المسلمة أن تتزوج مشركا . وبعد ذلك علمنا معنى الالتقاء الغريزى بين الزوجين . ولقد أراد الحق سبحانه وتعالى ألا يطلق العنان للغريزة فى كل زمان التواجد الزوجى ، فجعل المحيض فترة يحرم فيها الجماع وقال :

﴿ فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ ﴾

(من الآية ٢٢٢ سورة البقرة)

وهكذا يضبط الحق العلاقة الجنسية بين الزوجين ضبطا سليما نظيفا .

الحق سبحانه وتعالى يعلَم أن النفس البشرية ذات أغيار ؛ لأن الإنسان حادث له بداية ونهاية ، وكل ما يكون حادثا لابد أن يطرأ عليه تغيير . فإذا ما التقى الرجل بالمرأة . كان لابد من أن يتحدد هذا اللقاء على ضوء من منهج الله ؛ لأن اللقاء إن تم على منهج البشر وعواطفهم كان المصير إلى الفشل ؛ لأن مناهج البشر متغيرة وموقوتة ، ولذلك يجب أن يكون لقاء الرجل بالمرأة على ضوء معايير الله .

فالله يعلم أن للنفس نوازع ومتغيرات ، ومن الجائز جدا أن يحدث خلاف بين الزوجين ، فيجعل الله سبحانه وتعالى متنفسا يتنفس فيه الزوج للتأديب الذى ينشد التهذيب والإبقاء ، فشرع للرجل إن رأى فى امرأته إذلالا له بجمالها وبحسنها ، وقد يكون رجل له مزاج خاص ورغبة جامحة فى هذه العملية ؛ لذلك شرع الله له فترة من الفترات أن يحلف ألا يقرب امرأته ، ولم يجعل الله تلك الفترة مطلقة ، إنما قيدها بالحلف حتى يكون الأمر مضبوطا .

راجع أصله وخرج أحاديثه الدكتور أحمد عمر هاشم نائب رئيس جامعة الأزهر .

فالحق يريد العلاج لا القسوة . فلو لم يكن الرجل مضبوطا بيمين فقد يُغير رأيه بأن يأتى زوجته ، ولذلك قال الحق : « للذين يؤلون من نسائهم تربص أربعة أشهر » أى إنّ لك أيها الزوج أن تحلف ألا تقرب زوجتك أربعة أشهر لكن إن زادت المدة على أربعة أشهر فهى لن تكون تأديبا بل إضرارا . والخالق عز وجل يريد أن يؤدب لا أن يضر . فإذا ما تجاوزت المدة يكون الزوج متعديا ولا حق له .

إن الحق سبحانه وتعالى هو خالق الميول والعواطف والغرائز ويقنن لها التقنين السليم . إنه عز وجل يترك لنا ما يدلنا على ذلك ، ففى خلافة عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، يمر عمر فى جوف الليل فيسمع امرأة تقول الأبيات المشهورة :

تطاول هذا الليل واسود جانبه
وأرقنى إلا خليل ألاعبه
فوالله لولا الله تخشى عواقبه
لزلزل من هذا السرير جوانبه

معنى ذلك أن المرأة تعانى من الوحشة إلى الرجل ، وتوشك المعاناة أن تدفعها إلى سلوك غير قويم ، لكن تقوى الله هى التى تمنعها من الانحراف . ومن الجائز أن نتساءل كيف سمع عمر هذه المرأة وهو يسير فى الشارع ، وأقول : إن المرأة التى تأتى عندها هذه الأحاسيس تترنم فى سكون الليل ، وعندما يسكن الليل لا تكون فيه ضجة فيسهل سماع ما يقال داخل البيوت ، ألم يسمع عمر كلام المرأة التى تجادل ابنتها فى غش اللبن ؟

ولما سمع الفاروق كلام هذه المرأة التى تعانى من وحشة إلى الرجل ، ذهب بفطرته السليمة والمعيّنة المشرقة إلى ابنته حفصة أم المؤمنين رضى الله عنها ، وقال لها : كم تصبر المرأة على بعد الرجل ؟ فقالت : من ستة شهور إلى أربعة أشهر .
فسّن عمر سنة أصبحت دستورا فيما بعد ، وهى ألا يبعد جندى من جنود المسلمين عن أهله أربعة أشهر . إذن فقول الحق سبحانه وتعالى : « للذين يؤلون من نسائهم تربص أربعة أشهر » سبق حادثة عمر ، ثم ترك الحق لواقع الحياة أن يبين لنا

صدق ما قننه لنا ، ويأتى عمر ليستنبط الحكم من واقع الحياة .

« فإن فاءوا » أى فإن رجع الرجل ، وأراد أن يقترب من زوجته قبل مضى الأربعة أشهر ؛ فللرجل أن يكفر عن يمينه وتنتهى المسألة . ولكن إذا مرت الشهور الأربعة وتجاوزت المقاطعة مدتها يؤمر الزوج بالرجوع عن اليمين أو بالطلاق ، فإن امتنع الزوج طلقها الحاكم ، وقال بعض الفقهاء : إنّ مضى مدة الأربعة أشهر دون أن يرجع ويفىء يجعلها مطلقة طلقة واحدة بائنة . ولذلك يقول الحق :

﴿ وَإِنْ عَزَمُوا۟ ٱلطَّلَـٰقَ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٢٧﴾ ﴾

واختلف العلماء ؛ هل تطلق الزوجة طلقة بائنة أو طلقة رجعية ؟ ومعنى « طلاق رجعى » مأخوذ من اللفظ نفسه ، أى أن الزوج له الحق أن يراجع امرأته دون إذن منها أو رضاً . أما الطلاق البائن فإنه لا عودة إلا إذا عَقد عليها عقدا جديدا بمهر جديد .

والطلقة فى الإيلاء بينونة صغرى وهى التى تحتاج إلى عقد ومهر جديدين ، هذا إذا لم يسبق طلاقان . والبينونة الكبرى وهى التى توصف بأنها ذات الثلاث ، فالزوجة فيها تطلق ثلاث مرات ، فلا يصح أن يعيدها الزوج إلا إذا تزوجت زوجا غيره ، وعاشت معه حياة زوجية كاملة ، ثم طلقها لأى سبب من الأسباب ، وبعد ذلك يحق لزوجها القديم أن يراجعها ويعيدها إليه بعقد ومهر جديدين ، لكن بعد أن يكتوى بغيرة زواجها من رجل آخر . والحق سبحانه وتعالى يعرض هذه المسألة فيقول :

﴿ لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِن فَآءُو فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٢٦﴾ وَإِنْ عَزَمُوا۟ ٱلطَّلَـٰقَ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٢٧﴾ ﴾

(سورة البقرة)